



قرار رقم : (٧٤١)

وتاريخ : ١٤٤٢/١٢/٢٤ هـ

قرارات مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٧٤٥٩
وتاريخ ١٤٤٢/٢/١٠ هـ، المشتملة على برقية معالي وزير الإعلام رئيس مجلس إدارة
هيئة الإذاعة والتلفزيون المكلف رقم ١٢٥٥ وتاريخ ١٤٤٢/٢/٦ هـ، في شأن تعديل
المادتين (السابعة) و(السادسة عشرة) من تنظيم هيئة الإذاعة والتلفزيون.

وبعد الاطلاع على تنظيم هيئة الإذاعة والتلفزيون، الصادر بقرار مجلس الوزراء
رقم (٣٠٢) وتاريخ ١٤٣٣/٩/١١ هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (١٧٥٧) وتاريخ ١٤٤٢/١٠/١٢ هـ، المعدة في
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية
رقم (٣٣-٤٣/٤٢/د) وتاريخ ١٤٤٢/١٠/٢٩ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٨٠٤٩)
وتاريخ ١٤٤٢/١١/١٧ هـ.

يقرر

تعديل تنظيم هيئة الإذاعة والتلفزيون - الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٠٢)
وتاريخ ١٤٣٣/٩/١١ هـ- وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تعديل الفقرة (٢) من المادة (السابعة) لتكون بالنص الآتي: "إقرار الهيكل
والدليل التنظيمي للهيئة".

ثانياً: تعديل المادة (السادسة عشرة) لتكون بالنص الآتي: "يخضع منسوبو الهيئة لاحكام
نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية".

رئيس مجلس الوزراء